

منصة أسوار المعرفة - كتاب الصيام من دليل الطالب(02) ويحرم على من لا عذر له الفطر

خالد المصلح

المؤلف رحمه الله بعد ان بين حكم الصوم وما يتصل به من شروط الوجوب وشروط الصحة والفرض والسنن انتقل الى بيان حكم الفطر والمقصود بالفطر هنا الفطر في الصيام الواجب وهو صيام رمضان - [00:00:00](#)

فذكر وما يلحق به فذكر فيه التحريم والوجوب والسنية اما التحريم فقال يحرم على من لا عذر له ان يحرم فطر رمضان على من لا عذر له. يعني على من ليس له عذر في الفطر - [00:00:20](#)

والعذر سيأتي بيانه وهو اما مرض او سفر او ما يلحق بهما من العذر انقاذ معصوما من هلكة اما العذران الاولان فقد جاء النص فيهما او جاء النص عليهما في القرآن في قول الله عز وجل - [00:00:47](#)

فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر وقال بعد فرض صوم رمضان ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر فمن لم يكن له عذر - [00:01:10](#)

لم يجز له الفطر وهذا محل اتفاق لا خلاف بين العلماء في وان من افطر بلا عذر فقد اتى كبيرة من كبائر الذنوب واختلفوا في من افطر بلا عذر؟ هل - [00:01:27](#)

عليه قضاء او لا فذهب جمهور العلماء الى لزوم القضاء وسيأتي هذا تفصيله وبحثه في ما نستقبله وذهب طائفة من اهل العلم الى انه لا ينفعه القضاء وهذا هو الاقرب الى الصواب - [00:01:51](#)